

التبيان في تفسير القرآن

(552) الوعد به في تعلق النفس به وإرجائها له ، ولذلك حق لا يضيع ومنزلة لا تخيب. والفتح القضاء والفصل - وهو قول قتادة - ومنه قوله " افتح بيننا وبين قومنا بالحق " (1) وقال أبو علي هو فتح بلاد المشركين على المسلمين وقال السدي: هو فتح مكة. ويقال للحاكم الفتح، لانه يفتح الحكم ويفصل به الامر. وقوله " أو أمر من عنده " قيل فيه ثلاثة أقوال: قال السدي: هو تجديد أمر فيه إذلال المشركين وعز للمؤمنين، وقيل هو الجزية. وقيل: هو اظهار نفاق المنافقين مع الامر بقتلهم في قول الحسن والزجاج. وقال أبو علي: هو أمر دون الفتح الاعظم أو موت هذا المنافق، لانه إذا أتى المؤمن ذلك ندم المنافقون والكفار على تقويتهم بأنفسهم ذلك، وكذلك إذا ماتوا أو تحققوا ما يصيرون اليه من العقاب ندموا على ما فعلوه في الدنيا من الكفر والنفاق. قوله تعالى: ويقول الذين آمنوا أهؤلاء الذين أقسموا باء جهد أيمانهم إنهم لمعكم حبطت أعمالهم فأصبحوا خاسرين (56) آية قرأ ابن كثير، وعامر، ونافع " يقول " بلاوا. الباؤون بالواو، وكلهم قرأ بضم اللام إلا بأعمرو، فانه فتحها. من نصب اللام فالمعنى عسى _____ (1) سورة 7 الاعراف آية